IAEA
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

المؤتمـــر العـــام

GC(49)/10
Date: 30 August 2005

General Distribution
Arabic
Original: English

الدورة العادية التاسعة والأربعون

البند ٢٢ من جدول الأعمال المؤقت
(الوثيقة GC(49)/1)

القدرات النوويّة الإسرائيليّة والخطر النووي الإسرائيلي

١- في ٢ حزيران/يونيو ٢٠٠٥ تلقى المدير العام طلباً، قدمه سفير سلطنة عمان نيابة عن الدول العربية الأعضاء في الوكالة، بشأن إدراج بند عنوانه *"القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي"* في جدول أعمال دورة المؤتمر العام العادية التاسعة والأربعين.

٢- ومرفق طيه الرسالة التي بعث بها سفير سلطنة عمان والمذكرة الإيضاحية المصاحبة لها والتي تتعلق بإدراج هذا البند.

الملحق

نص رسالة وردت في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥
من سفير سلطنة عمان

نيابة عن الدول العربية الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية (المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، دولة قطر، الجمهورية العربية السورية، سلطنة عمان (مراقب)، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، الجماهيرية العربية الليبية، المملكة المغربية، جمهورية مصر العربية، الجمهورية اليمنية، فلسطين (مراقب)، التي التقى سفراؤها في مقر بعثة جامعة الدول العربية بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١. أتشرف بأن أقدم لكم طلب تلك الدول بشأن التكرم بإدراج بند عنوانه "القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي" في جدول أعمال المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته التاسعة والأربعين لعام ٢٠٠٥.

ومرفق طياً المذكرة الإيضاحية الخاصة بطلب إدراج البند المشار إليه أعلاه.

نرجو التكرم باتخاذ كافة الخطوات اللازمة في هذا الصدد.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

(توقيع) سالم محمد الريامي
عميد السلك الدبلوماسي العربي
سفير سلطنة عمان

مذكرة إيضاحية مقدمة من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية بشأن القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي

١- ظل بند عن القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي مدرجاً في جدول أعمال المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لسنوات عديدة اعتمد خلالها المؤتمر، مراراً وتكراراً، قرارات تدعو إسرائيل إلى إخضاع منشآتها النووية لضمانات الوكالة.

وفي عام ١٩٩٢ وافق المؤتمر على بيان الرئيس الذي جاء فيه ما يلي: "سيكون من غير المستصوب النظر في هذا البند أثناء دورة المؤتمر العادية السادسة والثلاثين، وذلك نظراً لعملية السلام الجارية في الشرق الأوسط والتي تهدف إلى عقد سلام شامل وعادل في المنطقة والتي اشتملت بوجه خاص على مناقشات بشأن إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط."

٢- وقد أدت سياسات الحكومة الإسرائيلية الراهنة إلى تعثر عملية السلام في الشرق الأوسط؛ أفشلت جميع المبادرات الخاصة بإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، وفي مقدمتها الأسلحة النووية.

٣- واعتمد "مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها"، الذي عقد في أيار/مايو ١٩٩٥، قراراً خاصاً بالشرق الأوسط أعرب فيه عن قلق الدول الأطراف في المعاهدة من خطورة الوضع في الشرق الأوسط الناتج عن وجود أنشطة نووية غير خاضعة لضمانات الوكالة في المنطقة مما يعرض السلم والأمن الإقليميين والدوليين للخطر.

٤- وفي أيار/مايو ٢٠٠٠ عقد "المؤتمر الاستعراضي السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية" الذي تابع التطورات التي طرأت على تنفيذ القرار الخاص بالشرق الأوسط الصادر عن المؤتمر الاستعراضي السابق؛ حيث أصدر المؤتمر وثيقة ختامية تضمنت مطالبة إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أسرع وقت ممكن، والترحيب بانضمام عدة دول عربية إليها خلال الفترة ١٩٩٥- ٢٠٠٠، في حين بقيت إسرائيل الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى تلك المعاهدة. وأعاد المؤتمر التأكيد على أهمية انضمام إسرائيل إلى تلك المعاهدة وإخضاع كافة منشآتها النووية لضمانات الوكالة الشاملة، تحقيقاً لعالمية الانضمام إلى المعاهدة في الشرق الأوسط.

٥- وفي عام ١٩٩٧ عززت الدول الأعضاء في الوكالة رقابتها على الأنشطة النووية من خلال إقرار مجلس المحافظين البروتوكول النموذجي الإضافي من أجل توطيد فعالية نظام الضمانات وتحسين كفاءته، وذلك بالنسبة للدول التي عقدت اتفاقات ضمانات شاملة، بغية توفير تأكيدات بشأن عدم وجود أنشطة أو منشآت نووية غير معلنة.

٦- وقد أبدت الدول العربية استعدادها دائماً لاتخاذ خطوات عملية نحو إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل النووية والكيمائية والبيولوجية، وللامتناع عن اتخاذ أي تدابير من شأنها إعاقة بلوغ هذا الهدف.

٧- وفي حين انضمت جميع الدول العربية إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تواصل إسرائيل تحدي المجتمع الدولي إذ ترفض الانضمام إلى المعاهدة أو إخضاع منشآتها لنظام ضمانات الوكالة الشاملة، مما يعرض المنطقة لمخاطر نووية ويهدد السلام. فامتلاك إسرائيل أسلحة نووية يمكن أن يدفع المنطقة إلى سباق تسلح نووي مدمر، خاصة مع بقاء منشآت إسرائيل النووية خارج أي رقابة دولية.

٨- وأكدت الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه ١٩٩٦ حول قانونية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها أن هناك التزاماً على كل الدول بأن تسعى بنية حسنة إلى مواصلة المفاوضات التي تؤدي إلى نزع الأسلحة النووية بكل جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة وبأن تصل بهذه المفاوضات إلى نهايتها.

٩- وفي دورات مؤتمر عام الوكالة الثانية والأربعين والثالثة والأربعين والرابعة والأربعين والخامسة والأربعين والسادسة والأربعين والسابعة الأربعين والثامنة والأربعين (أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، ١٩٩٩، ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ٢٠٠٤) أعيد إدراج بند عنوانه "القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي" في جداول أعمال تلك الدورات، بناء على طلب عدد من الدول الأعضاء. وقد أقر المؤتمر العام للوكالة، في دورته الثامنة والأربعين خلال جلسته العامة المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، البيان التالي الذي ألقاه الرئيس:

"يُذكِّر المؤتمر العام بالبيان الذي كان رئيس الدورة السادسة والثلاثين، التي عُقدت في عام ١٩٩٢، وقد ألقاه بشأن بند جدول الأعمال المعنون "القدرات النوويّة الإسرائيليّة والخطر النووي الإسرائيلي". وكان هذا البيان قد اعتبر من المستصوب عدم النظر في هذا البند من جدول الأعمال في الدورة السابعة والثلاثين.

"كما يُذكِّر المؤتمر العام بالبيان الذي كان قد ألقاه رئيس الدورة الثالثة والأربعين، التي عُقِدت في عام ١٩٩٩ بشأن نفس هذا البند من جدول الأعمال. وفي الدورات الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين والسادسة والأربعين والسابعة والأربعين والثامنة والأربعين، أعيد إدراج هذا البند في جدول الأعمال بناءً على طلب دول أعضاء معيَّنة. وجرت مناقشة البند.

وقد طلبت عدّة دول أعضاء إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقَّت لدورة المؤتمر العام العاديّة التاسعة والأربعين."

إن جميع الدول الأعضاء في الوكالة مدعوة للتعاون من أجل معالجة هذا الوضع الناتج عن انفراد إسرائيل بقدرات نووية، غير معلنة وغير خاضعة للرقابة الدولية، تشكل تهديداً دائماً لأمن المنطقة وسلمها.

وعلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يتخذ من الإجراءات الملائمة ما يكفل استجابة إسرائيل لإخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة وإلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

ومرفق قائمة ببعض القرارات الدولية الصادرة حول هذا الموضوع.

صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عدة قرارات تدعو إسرائيل إلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة وانضمامها إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ومن بين تلك القرارات ما يلي:

١- القرارات الصادرة عن الجمعية العامة:

السنة	رقم القرار
١٩٩٤	49/78
١٩٩٥	50/73
١٩٩٦	51/48
١٩٩٧	52/41
١٩٩٨	53/80
١٩٩٩	54/57
٢٠٠٠	55/36
٢٠٠١	56/26
٢٠٠٢	57/97
٢٠٠٣	58/68
٢٠٠٤	59/106

٢- القرارات الصادرة عن الوكالة:

السنة	الرقم
١٩٨٧	GC(XXXI)RES/470
١٩٨٨	GC(XXXII)RES/487
١٩٨٩	GC(XXXIII)RES/506
١٩٩٠	GC(XXXIV)RES/526
١٩٩١	GC(XXXV)RES/570